

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٤/١٥

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر :

شهر لاتحة النظام الأساسى للجمعية العامة المركزية للتنمية والرعاية لذوى الاحتياجات الخاصة الكائن مقرها عمارة ٢٤٧ - المقطم - الهضبة الوسطى .
وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٤٩٩) بتاريخ ٢٠٠١/٤/١٥

رئيس الإدارة المركزية

(إبضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : ١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٢ - رعاية الفئات الخاصة والمعوقين .

٣ - المساعدات الاجتماعية .

٤ - الطفولة والأمومة .

تشكيل مجلس الإدارة : خمسة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤